

بالجلسة السرية المنعقدة بمقر اللجنة الكائن ١٥ ش منصور - لاطوغلي - القاهرة بتاريخ ٢٠١٩/١١/٢١

برئاسة الأستاذ المستشار / نوح محمد حسين

" نائب رئيس مجلس الدولة "

وعضوية كلاً من :-

الأستاذ / يحيى حافظ محمود

الأستاذ / حمدي شوقي عبد الستار

المحاسب / محمد سمير توفيق محمد الشابوري

المحاسب / عبد المجيد سليم عبد الصبور

وبحضور أمينة السر السيدة / سماح أبو بكر السيد

« صدر القرار التالي »

في الطعن رقم / ٤٢٩ لسنة ٢٠١٨

المقدم من / عوض عبد الله المرسي حسين

النشاط / تصدير

بالعنوان / التينسج ٥ رقم ٥٩ الدور الارضي

ملف رقم ٥/١١٤٦٣/١٩٢/١/١

« ض »

مأمورية ضرائب أبو كبير العامة وتقديراتها السنوات ٢٠١٣/٢٠١٦

« الوثائق »

تتلخص وقائع النزاع حسبما وردت باوراق الطعن في ان المأمورية قامست بـ ~~السنين~~ السنوات

٢٠١٦/٢٠١٣ بموجب المذكرة المعتمدة في ٢٠١٨/٥/٣١

واهم ما جاء بها :-

- اخر سنة ربط لا يوجد

وتمت المحاسبه حتى سنة ٢٠١٢ بصافي ربح قدره ٥١٤٣٢٢٢٨,١٢ ج والارباح غير نهائيه

- الكيان القانوني/ شركة واقع

ع

القرارات الضريبية/

سنة ٢٠١٣ تم بدم أي قرارات

لسنوات ٢٠١٤/٢٠١٥ قدم الورثة اقرارات ضريبية كما يلي:-

سنة ٢٠١٤:- قدم بصافي ربح قدره ١٢٦٧٣٩ ج بالاسس الاتيه:-

٩٢٣٦٩٥٥ ج	المبيعات
٨٨٦٧٤٧٧ ج	تكلفه المبيعات
٣٦٩٤٧٨ ج	محمل الربح
٢٤٢٧٣٩ ج	مصرفات
١٢٦٧٣٩ ج	صافي الربح

سنة ٢٠١٥:- قدم بصافي ربح قدره ١٠٩٨٣٧ ج بالاسس الاتيه:-

٥٩٩١٨٣٢ ج	المبيعات
٥٧٥٢١٥٩ ج	تكلفه المبيعات
٢٣٩٦٧٣ ج	محمل الربح
١٢٩٨٣٧ ج	مصرفات عموميه واداريه
١٠٩٨٣٧ ج	صافي الربح

سنة ٢٠١٦:- بم يقدم

الخصم والاضافه :- لا يوجد

المبيعات :- لا يوجد

المراسلات:- تم الاخطار بنموذج ٣٢ فحص بتاريخ ورقم ١٨٢٨
٢٠١٨/٥/٩

المناقشه/ اجريت مناقشه بتاريخ ٢٤/٥/٢٠١٨ واهم ما اسفرت عنه:-

مع وكيل احد الورثة/ جاء بها ان طبيعه النشاط هو تصدير نحل مرزوم حي - شركه واقع

تم تغيير عنوان المراسله الي البنفسج ٥ رقم ٥٩ الدور الارضي - التجمع الاول - القاهرة الجديدة

ارقام تقديم اقرارات - لا توجد حوافز تصدير

لا توجد دفاتر وحسابات منتظمة حيث انها فقدت

لا توجد انشطه تجاريه اخري - لا توجد ثروات عقاريه

- بيانات الجمارك/ طبقا لما هو ثابت باوراق الطعن فان

سنة ٢٠١٣ ٨١٢٢٥٨٦ ج

سنة ٢٠١٤ ٦٧٤٩٩٠٤ ج

سنة ٢٠١٥ ٦٦١٨٧٥٥ ج

سنة ٢٠١٦ ١٩٤٧٨٦ ج



بنت المأمورية بعمل مقارنه بين رقم اعمال الاقرار ومطبوعات الجمارك كما يلي:-
ط ٢٩ لسنة ٢٠١٨

المسند	الجمارك	الاقرار	السنة
٨١٢٢٥٨٦	٨١٢٢٥٨٦	لم يقدم	٢٠١٣
٩٢٣٦٩٥٥	٦٧٤٩٩٠٤	٩٢٣٦٩٥٥	٢٠١٤
٦٦١٨٧٥٥	٦٦١٨٧٥٥	٥٩٩١٨٣٢	٢٠١٥
١٩٤٧٨٦	١٩٤٧٨٦	لم يقدم	٢٠١٦

قامت المأمورية بالمحاسبه عن الفرزة بواقع ٥٥% من رقم الاعمال
قامت المأمورية بخصم التكاليف والمصروفات بواقع ١٠% من رقم اعمال
- المحاسبه/
سنة ٢٠١٣:-

ج ٨١٢٢٥٨٦		مجمل ربح التصدير
ج ٤٠٦١٢٩	$٥٥\% \times \text{ج } ٨١٢٢٥٨٦$	مجمل ربح الفرز
ج ٧٦٧٥٨٤٣	$\frac{٩٠}{١٠٠} \times (٤٠٦١٢٩ \times ٨١٢٢٥٨٦)$	بخصم التكاليف
ج ٨٥٢٨٧٢		صافي الربح

سنة ٢٠١٤:-

ج ٩٢٣٦٩٥٥	ج ٩٢٣٦٩٥٥	مجمل ربح التصدير
ج ٤٦١٨٤٦	$٥٥\% \times \text{ج } ٩٢٣٦٩٥٥$	مجمل ربح الفرز
ج ٨٧٢٨٩٢٢	$\frac{٩٠}{١٠٠} \times (٤٦١٨٤٦ \times \text{ج } ٩٢٣٦٩٥٥)$	بخصم التكاليف
ج ٩٦٩٨٨١		صافي الربح

سنة ٢٠١٥:-

ج ٦٦١٨٧٥٥		مجمل ربح التصدير
ج ٣٣٠٩٣٨	$٥٥\% \times \text{ج } ٦٦١٨٧٥٥$	مجمل ربح الفرز
ج ٦٢٥٤٧٢٣	$(\text{ج } ٦٦١٨٧٥٥) \times \frac{٩٠}{١٠٠}$	بخصم التكاليف
ج ٦٩٤٩٧٠		صافي الربح

سنة ٢٠١٦:-

ج ٢٩٢١٨	$١٥\% \times \text{ج } ١٩٤٧٨٦$	مجمل ربح التصدير
ج ١٤٦١	$١٥\% \times ٥٥\% \times ١٩٤٧٨٦$	مجمل ربح الفرز
ج ٣٠٦٧٩		صافي الربح



في الاضطرار بنماذج ٩٩ ارض بتاريخ ٢٠١٨/٦/٤ وقدم الطعن عليه بتاريخ ٢٠١٨/٦/٢٤ وتم الاحالة الى لجان الطعن الضريبي كما هو مبين بالاوراق وورد للقطاع الثالث برقم ٩٧٥٠ بتاريخ ٢٠١٨/١٢/٣١ ولنظر النزاع تم تحديد جلسته ٢٠١٩/٦/١٨ وحضر وكيل عن الورثة ومطلب الاجل للاطلاع وقررت اللجنة حجز الطعن للقرار جلسته ٢٠١٩/٨/١ مع التصريح بتقديم مستندات ومذكرات خلال اسبوعين ، وتبين ورود مذكرة دفاع خلال المهلة المصرح بها ولاتمام المناقشة تم مد اجل القرار لجلسه اليوم .

اللجنة

بعد الاطلاع على الاوراق والمستندات وبعد المناقشة القانونية وحيث ان الطعن قد استوفى اركانته وشروطه الشكلية لذا يكون الطعن مقبول شكلا .

- الناحية الموضوعية :- وتمثل في النوق الآتية :-

١- المطالبة باعتماد الاقرار الضريبي المقدم وقدم صورة من حكم المحكمة الدستورية العليا في الربط التقديرى
٢- مطالبات بالغاء المحاسبية عن القرزة لان طبيعته النشاط هو تصدير نحل حي وليس شيء اخر ولا يتم البيع بالسوق المحلي

٣- نسبة صافي الربح . قامت المأمورية بإعطاء نسبة صافي ربح ١٠% للسنوات ٢٠١٣/٢٠١٥ ، ١٥% عن سنة ٢٠١٦ وبمطالب باعتماد نسبة صافي ١,٣% واحتياطيا ٢%

٤- مطالب باحتساب نسبة هالك ١٥% من قيمة التصدير

- انه لم يتم ارسال نموذج ٣١ فحص مما يعنى بطلان لإجراءات اللجنة/ بدراسة اللجنة لمذكرة الدفاع نرأسه تفصيليه تقرر للجنة الآتي:-

١- بخصوص المطالبة باعتماد الاقرار الضريبي . فانه بدراسة اللجنة لمرفقات الطعن تبين ان الاقرارات الضريبية مقدمه بنون مستندات لذا فانه طبقا لنص المادة ٩٠ و ٩١ لسنة ٢٠٠٥ يكون من حق المصلحة تعديل الربط وعن السنوات ٢٠١٣ ، ٢٠١٦ فان الطاعن لم يقدم اقرارات ضريبية ، لذا يكن من حق المصلحة اجراء ربط تقديري ، ومن ثم نقضى اللجنة بتأييد المأمورية

٢- وبشان طلب الدفاع في الغاء المحاسبية عن القرزة ، فانه بمطالعه اللجنة لاوراق الطعن يتضح ان طبيعته النشاط هو تصدير نحل حي وقدم الطاعن في سنيل ذلك عينه من بيان الجمارك وتبين منه ان السلعة التي يقوم بتصديرها هي نحل حي وان المأمورية لم تقم بانثبات وجود بيع قرزة ولم تقم باجراء أي معاينات لمخازن الطاعن او تحريات ولا يوجد أي قرينه قانونيه او واقعيه لو

عبء الاثبات يقع على عاتق المصلحة ولم تقدم سند لها في ذلك لذا نقضى اللجنة بالغاء المحاسبية عن القرزة لعدم تحقق الوقعه المنشئة للضريبي

٣- نسبة الربح وبمطالب بتخفيض نسبة صافي الربح الى ١,٣% واحتياطيا ٢% استنادا لكون الحالة تقديريه وحسما للنزاع القائم ومنعا للمغالاة في التقديرات نقضى اللجنة باعتماد نسبة صافي ربح بواقع ٥% لمقابلته كافة التكاليف والمصروفات



وعن طلب الدفاع بالمطالبة بنسبه هالك ١٥% من النحل المصدر للخارج فانه بدراسة اللجنة لاوراق الطعن ومراعاة حالات المثل وقرارات اللجان ومراعاة طبيعته النشاط تقضي اللجنة برفض طلب الدفاع . وعن طلب البطلان في عدم اخطار الطاعن بنموذج ٣١ فحص . فانه برد على ذلك بان طبيعته النشاط تصدير ولا يوجد مخازن طبقا لاوراق الطعن وقد اجريت مناقشته بتاريخ ٢٤/٥/٢٠١٨ ومن ثم فان الغرض من الاعلان قد تحقق وكذلك فانه طبقا لنص المادة ٢٠ من قانون المرافعات فانه لا بطلان الا بنص صريح في القانون ، لذا تقضي اللجنة بالانتفات عن هذا الدفع

وبناء على ما سبق تقضي اللجنة بتخفيض صافي الارباح كما يلي:-

سنة ٢٠١٣ صافي ربح التصدير = ٨١٢٢٥٨٦ ج \times ٥% = ٤٠٦١٢٩ ج
سنة ٢٠١٤ صافي ربح التصدير = ٩٢٣٦٩٥٥ ج \times ٥% = ٤٦١٨٤٨ ج
سنة ٢٠١٥ صافي ربح التصدير = ٦٦١٨٧٥٥ ج \times ٥% = ٣٣٠٩٣٨ ج
سنة ٢٠١٦ صافي ربح التصدير = ١٩٤٧٨٦ ج \times ٥% = ٩٧٣٩ ج

ولصحة الاسباب

قررت اللجنة :

الناحية الشكلية / قبول الطعن شكلا

الناحية الموضوعية/ تخفيض صافي الارباح عن سنوات النزاع ٢٠١٦/٢٠١٣ كما يلي:-

سنة ٢٠١٣ صافي الربح (٤٠٦١٢٩ ج) فقط اربعمائه وستة الاف ومائه تسعة وعشرون جنيتها
سنة ٢٠١٤ صافي الربح (٤٦١٨٤٨ ج) فقط اربعمائه واحد وستون الف وثمانمائه ثمانية واربعون جنيتها
سنة ٢٠١٥ صافي الربح (٣٣٠٩٣٨ ج) فقط ثلاثمائه وثلاثون الف وتسعمائه ثمانية وثلاثون جنيتها
سنة ٢٠١٦ صافي الربح (٩٧٣٩ ج) تسعة الاف وسبعمائه تسعة وثلاثون جنيتها

- وعلى المأمورية حساب دين الضريبة وفقا لهذا القرار والقانون والنحو المبين بالاسباب.

- اعلان طرفي النزاع بصورة رسمية من هذا القرار بكتاب موصى عليه بالاصول .

رئيس اللجنة

المستشار / راجح محمد حسين

نائب رئيس مجلس الدولة

أمين السر

ح